

المقنعة

[380] وقال عليه السلام: لا بأس أن يذوق الطباخ المرق، ليعرف حلو الشئ من حامضه،

ويزق الفرخ، ويمضغ للصبي الخبز بعد أن لا يبلغ من ذلك شيئاً، ويبصق إذا (1) فعل ذلك مرارا أدناها ثلاث مرات، ويجتهد (2). وسئل عمن وجب عليه صيام شهرين متتابعين فلم يقدر على صيامهما، فقال: يصوم ثمانية عشر يوماً إن قدر على ذلك (3). وفقه هذه الفتوى: أن من وجب عليه صيام شهرين متتابعين فالعوض عنه من الاطعام إطعام ستين مسكيناً، فإذا صام ثمانية عشر يوماً فقد صام لكل عشرة مساكين ثلاثة أيام، لان العوض عن صيام ثلاثة أيام من الاطعام إطعام عشرة مساكين، فإن لم يقدر على صيام ثمانية عشر يوماً، ولا على الاطعام، فلا شئ عليه، قال ابن جرير: " ما جعل عليكم في الدين من حرج " (4). وسئل عليه السلام عن (5) رجل جعل على نفسه صوم شهر بالكوفة وشهر بالمدينة (6)، فقضى أنه صام بالكوفة شهراً، ودخل المدينة فصام بها ثمانية عشر يوماً، ولم يقم عليه الجمال، فقال يصوم ما بقى عليه إذا انتهى إلى بلده (7). وسئل عليه السلام عن رجل جعل على نفسه أن يصوم يوماً ويفطر يوماً فضعف عن ذلك: كيف يصنع؟ (8) فقال: (9) يتصدق (10) عن كل يوم بمد من

_____ (1) في ب: " يبصق من فعل شيئاً من ذلك

مرارا... ". (2) الوسائل، ج 7، الباب 37 من أبواب ما يمسك عنه الصائم، ح 7، ص 75 نقلاً عن الكتاب. (3) الوسائل، ج 7، الباب 9 من أبواب بقية الصوم الواجب، ح 1، ص 279 بتفاوت. (4) الحج - 78. (5) في ج: " عمن جعل ". (6) في ب زيادة: " وشهر بالمكة " بعد " بالمدينة ". (7) الوسائل، ج 7، الباب 13 من أبواب بقية الصوم الواجب، ح 3، ص 283. (8) في ج: " كيف يصنع حتى لا يفوته ثواب ذلك فقال... ". (9) في ب: " قال ". (10) في د، ز: " يتصدق (تصدق - ز) كل يوم على مسكين ". _____